

الأمم المتحدة  
الجمعية العامة  
الدورة الخامسة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٥٢  
المعقودة يوم الجمعة  
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠  
الساعة ١٠/٠٠  
نيويورك

UN LIBRARY

JAN 30 1991

محضر موجز للجلسة الثانية والخمسين

UN/ISA

(بربادوس)

مايكوك

الرئيس :

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة  
والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٥ من جدول الأعمال : جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٩ من جدول الأعمال : تخطيط البرامج (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ (تابع)

مشروع تقرير اللجنة الخامسة

البند ١٣٤ من جدول الأعمال : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم (تابع)

استكمال أعمال اللجنة

.../...

Distr. GENERAL  
A/C.5/45/SR.52  
10 January 1991  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

\* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-57625 0034 (٩١)

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٣٠

البند ١٢٥ من جدول الأعمال : جدول الانصبه المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة (تابع)

(A/C.5/45/L.22)

١ - السيدة مستونن (فنلندا) : تكلمت بوصفها نائبة رئيس اللجنة ، وقامت بتقديم مشروع القرار A/C.5/45/L.22 . وذكرت أن الفرع باء يعالج معدلات الانصبه المقررة للجدول الاعضاء الجديدة ، وأن الفرع جيم يتعلق بعقد لجنة الاشتراكات اجتماعات لاغراض الاعلام في عام ١٩٩١ على أساس تجريبي . ويؤكد الفرع ألف من جديد على مسألة القدرة على الدفع بوصفها المعيار الاساسي لتحديد جدول الانصبه المقررة ، وعلى الحاجة الى بيانات يمكن الاعتماد عليها والتحقق منها ومقارنتها علاوة على توفر منهجية مبسطة . ويجب على لجنة الاشتراكات ، لدى تقديم توصية بشأن جدول الانصبه المقررة الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، أن تأخذ في الاعتبار العناصر المشار اليها في الفقرة ٢ من القرار . وتشير الفقرة ٢ الى أن التعديل الخاص في الجدول الآلي يتوقف على توافر النقاط التي تتبرع بها الدول الاعضاء . ولا يقصد بالتقرير المشار اليه في الفقرة ٥ أن يكون نهائيا .

٢ - وأضافت قائلة إن المشاورات المتعلقة بالمشروع كانت شاقة ، وإن التجربة تشير الى أن الوقت قد حان لكي تستنبط اللجنة الخامسة طريقة أقل مشقة للتوصل الى اتفاق بشأن القرارات التي تكون مقبولة لأغلبية أعضائها . وعلى الرغم من أن هناك حاجة الى توافق الآراء ، فإن الحظر يكمن في أن اعتماد نهج يقوم على توافق الآراء يمكن أن يعطي الاعضاء حق الرفض كأمر واقع .

٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/45/L.22 بدون اعتراض .

٤ - السيد دوهاالت (المكسيك) : قال ، معللا موقف وفده بشأن مشروع القرار الذي اعتمد منذ لحظات ، إنه يود قبل كل شيء توجيه الانتباه الى خطأ في تحرير الفقرة ٣ (ب) من النص الاسباني . وقد انضم وفده الى توافق الآراء بشأن المشروع على الرغم من أن النص لم يحل المشاكل الرئيسية المتعلقة بالمنهجية المستخدمة في حساب جدول الانصبه المقررة . والجمعية العامة تعي منذ فترة طويلة أن هناك حاجة الى تنقيح منهجيتها لجعلها أكثر انصافا وبساطة ووضوحا . وقد أثبتت لجنة الاشتراكات أنها غير قادرة على اجراء تحسينات جوهرية .

(السيد دوهاالت ، المكسيك)

٥ - والمكسيك لم تقبل اعتماد مشروع القرار إلا بوصفه حلاً مؤقتاً على أساس أن المنهجية ستطبق لسنة واحدة فقط وأن الجمعية العامة ستتخذ المزيد من الإجراءات استناداً إلى التقرير الذي ستقدمه إليها لجنة الاشتراكات في دورتها السادسة والأربعين . فينبغي تطبيق العناصر الواردة في الفقرة ٢ من مشروع القرار تطبيقاً كاملاً في جدول الانصبه المقررة لعام ١٩٩٢ . وأعرب عن أمله في أن تتمكن الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين من الأخذ بنظام يتسم بالوضوح والانصاف في حساب جدول الانصبه المقررة .

٦ - السيدة غويكوشيا (كوبا) : قالت إنها تؤيد ما أبدته المكسيك وفنلندا من ملاحظات فيما يتعلق بصنع القرارات في اللجنة .

٧ - السيد حميدة (الجمهورية العربية الليبية) : قال إن وفده قد انضم إلى توافق الآراء على الرغم مما لديه من تحفظات بشأن عدة فقرات . فرغم الموافقة العامة الأولية على توصيات لجنة الاشتراكات ، فقد ثبت أنه من الصعب التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع القرار . وحسب ما فهمه وفده فإن اعتماد مشروع القرار يشكل موافقة على توصيات لجنة الاشتراكات واعترافاً بأن هذه التوصيات ستكون بمثابة الأساس لجدول الانصبه المقررة القادم . ومن ثم فهو لا يتوقع إجراء أي تغيير في هذه التوصيات لأسباب غير فنية . وأعرب أيضاً عن تحفظات وفده فيما يتعلق بالفقرة ٤ (ج) ، التي يفهمها وفده في ضوء الفقرة ٢١ من تقرير لجنة الاشتراكات (A/45/11) . ومن الجدير بالذكر أن صيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض هي وسيلة سياسية يقصد بها تخفيف العبء عن البلدان ذات الدخل الفردي الشديد الانخفاض .

٨ - السيدة بيرينغوير (البرازيل) : قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء على أساس أن مشروع القرار يقدم توجيهات واضحة إلى لجنة الاشتراكات فيما يتعلق بإعداد جدول الانصبه المقررة القادم وإجراء تحسينات في المنهجية . وبما أن تطبيق الدخل المعدل حسب الدين كما قدمته لجنة الاشتراكات لم يكن مقبولاً لدى الجمعية العامة إذ أنه يهتلك تعديلاً لسداد الدين بدلاً من المديونية ، فإن الفقرة ٢ (أ) تطلب من لجنة الاشتراكات أن تعود إلى نهج تعديل الدين المستعمل في إعداد جدول الانصبه المقررة للفترة ١٩٨٩-١٩٩١ . ومن المفهوم لوفد البرازيل أن استعمال كلمة "نهج" بدلاً من "صيغة" يمثل محاولة لإعطاء لجنة الاشتراكات قدراً أكبر من المرونة حتى يظهر بشكل أفضل

(السيدة بيرينغوير ، البرازيل)

تأثير عبء المديونية الثقيل من خلال زيادة النسبة المئوية المطبقة في جدول الفترة ١٩٨٩-١٩٩١ . وفيما يتعلق بالفقرة ٣ (ب) ، فإن توصية لجنة الاشتراكات بزيادة الحد الأعلى للدخل الفردي لصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض إلى ٦٠٠ ٣ دولار هي توصية هامة لأنها تشكل معيارا لتعديل عنصر رئيسي في المنهجية .

٩ - ومضت قائلة إن مهمة لجنة الاشتراكات فيما يتعلق باستعراض المنهجية هي مهمة حاسمة . ووفدها يتوقع أن تقوم اللجنة باستنباط منهجية تستند إلى القدرة على الدفع ، التي اعترف مشروع القرار بأنها المعيار الأساسي لتحديد جدول الانصباء المقررة ، وأن تضمن تقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين مقترحات ملائمة .

١٠ - السيد ي. ك. غوبتا (الهند) : أعرب عن أمله في أن تقوم لجنة الاشتراكات بدراسة الشواغل التي أعرب عنها بعض الوفود فيما يتعلق بالجوانب الفنية للفقرة ٤ (ج) وإعداد توصيات ملائمة ، وعن أمله ، فيما يتعلق بالفقرة ٣ ، في أن تعتمد اللجنة نهجا منمغا . ومن الجدير بالذكر أن رئيس لجنة الاشتراكات لم يتمكن من تفسير عملية التخفيف التي طبقت في حساب جدول الانصباء المقررة للفترة ١٩٨٩-١٩٩١ . وأعرب أيضا عن اهتمام وفده بأن يكفل تقديم تفسير كاف لتطبيق المعايير الواردة في الفقرة ٤٢ من تقرير لجنة الاشتراكات . وينبغي أن تعطي الدول الأعضاء فرصة لبيان آرائها بشأن عملية التعديل . وأعرب أيضا عن ثقة وفده في أن تقوم اللجنة بتطبيق المعايير الواردة في الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.5/45/L.22 على أساس يتسم بالانصاف والوضوح ؛ وأن الاخفاق في القيام بذلك سيزيد من رغبة الدول الأعضاء في رصد أعمال لجنة الاشتراكات على نحو أوثق ، وربما يكون ذلك من خلال السعي للانضمام إلى عضويتها .

١١ - السيد كاربوتسكي (هنغاريا) : قال إن وفده يؤيد ملاحظات فنلندا بشأن منع القرارات في اللجنة الخامسة . ومشروع القرار الذي اعتمد منذ لحظات يمثل أكثر النصوص المتعلقة بجدول الانصباء المقررة موضوعية منذ سنوات ، رغم أنه يأسف للمساومات المريرة التي سبقت صياغته .

١٢ - السيد دينو (رومانيا) : قال إن وفده يثق في لجنة الاشتراكات وبناء عليه أيد توصياتها . كما أنه يؤيد الملاحظات التي أدلى بها ممثل فنلندا ، ويثق في أن اللجنة الخامسة ستواصل اتخاذ قرارات بشأن جدول الانصباء المقررة بتوافق الآراء .

١٣ - السيد منير (الكويت) : قال إن الفقرة ٢ من مشروع القرار ، حسب فهم وفده ، تتفق مع تعليقات لجنة الاشتراكات الواردة في تقريرها .

١٤ - السيد لوبيز (فنزويلا) : قال إنه حسب فهم وفده فإن لجنة الاشتراكات ستقوم بصياغة جدول للأنصبه المقررة استنادا الى المعايير المستخدمة في الجدول الحالي ، مع اجراء تعديلات طفيفة . وتنص الفقرة ٢ ، بصورة محددة ، على الابقاء على نهج تعديل الدين المستعمل في إعداد جدول الانصبه المقررة للفترة ١٩٨٩-١٩٩١ ، وعلى تطبيق صيغة مستكملة للخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض . وأعلن أن وفده كان سيجد ذلك غير مقبول ، ما لم يكن القرار قد طلب أيضا الى لجنة الاشتراكات أن توامل أعمالها بشأن تحسين المنهجية ، أخذا في الحسبان العناصر الواردة في الفقرة ٤ .

١٥ - ومن ثم سيطلب من اللجنة الخامسة في الدورة القادمة أن تتخذ قرارا بشأن الفترة الاساس والمعايير اللازمة لصياغة جدول جديد للأنصبه المقررة . وتوجد ثمة فجوة ما في الاتصال بين اللجنة الخامسة ولجنة الاشتراكات ، ومن المأمول فيه أن تضع الأخيرة في المستقبل آراء اللجنة الخامسة موضع الاعتبار الواجب . ويبدو أن المشكلة ترجع في جزء كبير منها الى تشكيل لجنة الاشتراكات . وكان وفده قد اقترح اجراء تعديلات في عضوية هذه اللجنة لجعلها أكثر توازنا ، وإفصاح المجال للبلدان النامية لتعرب عن آرائها بشكل أكثر وضوحا .

١٦ - وفيما يتعلق بصنع القرارات في اللجنة الخامسة ، قال إنه ينبغي أن يتضح للجميع متى تكون المشاورات عديمة الجدوى ومتى يكون التصويت ضروريا . ومع ذلك ، إذا أخذت في الاعتبار الخصائص المحددة للجنة الخامسة ، فإن وفده يدرك مزايا التفاوض للتوصل الى حلول متفق عليها . والمسؤولية الجماعية والانضباط أمران مطلوبان في اللجنة ، إلا أن هذا لا يعني أن للوفود الحق في الرفض بشكل من الاشكال . فإذا كان الرئيس ، كما ذكر ، ينوي اجراء مشاورات بشأن طرق عمل اللجنة ، فإن وفده يرغب في الاشتراك فيها .

١٧ - السيد تييرلنك (بلجيكا) : قال إن وفده يأمل في العثور على حل دائم لمشكلة التسويات المتعلقة بالديون في الدورة المقبلة للجمعية العامة . فلقد كان نظام التسويات القديم ، الذي سوف يتم الابقاء عليه بموجب مشروع القرار الذي اعتمدتوا ، غير مرض . ويتبفي تحديد جدول الانصبه المقررة على أساس بيانات يمكن التحقق منها ، وهو ما لا يحدث في الوقت الحاضر .

١٨ - السيد الكندي (الامارات العربية المتحدة) : قال إن وفده قد انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/45/L.22 ، على الرغم من أن لديه تحفظات بشأن بعض الفقرات ، لاسيما الفقرتين ٢ و ٤ . وفي المشاورات غير الرسمية أعربت الامارات العربية المتحدة عن تأييدها للتوصيات التي وردت في تقرير لجنة الاشتراكات . ولكن ينبغي أن تأخذ لجنة الاشتراكات في دورتها المقبلة في الاعتبار الاهتمامات التي تم الاعراب عنها من قبل وفود معينة في الدورة الحالية للجمعية العامة .

١٩ - السيد ماپولي (ايطاليا) : تحدث باسم الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في الاتحاد الاوروبي ، فقال انه يرغب في تأكيد الموقف الذي أعربت عنه الدول الاثنتا عشرة في المشاورات غير الرسمية ، تأييدا للنظام الحالي من التوصل الى توافق آراء . وعلى أية حال ، ينبغي ، في الحالة المذكورة بالذات ، بذل مسعى لعدم التعدي على اختصاصات لجنة الاشتراكات . وسوف تفضل الدول الاثنتا عشرة أن تكون فترة تطبيق جداول الانصبه المقررة ثلاث سنوات اذا أمكن ، من أجل الاستقرار فيما يتعلق بإقامة جداول الانصبه المقررة ، وبغية الحصول على مزيد من المعلومات .

٢٠ - السيد رحمة (عمان) : قال انه على الرغم من أن وفده قد انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار الذي اعتمد لتوه ، فإنه لا تزال لديه تحفظات بشأن المشروع . إن عمان تفسر الفقرة ٢ من المشروع في ضوء التوصيات التي قدمتها لجنة الاشتراكات في تقريرها .

٢١ - السيد كشن (المملكة المتحدة) : قال ان وفده يضم موته الى ما جاء في البيان الذي أدلى به ممثل ايطاليا باسم الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في الاتحاد الاوروبي ، مؤكدا دعم تلك الدول المستمر للجنة الاشتراكات وللتوصيات التي وردت في تقريرها . وتؤيد المملكة المتحدة أيضا بيان رومانيا ، الذي يعكس بصورة دقيقة الروح السائدة في اللجنة الخامسة .

٢٢ - السيد سوغانو (اليابان) : قال انه على الرغم من أن وفده يرحب باعتماد مشروع القرار A/C.5/45/L.22 بتوافق الآراء ، فإنه يريد التفكير في المسألة فيد النظر قبل اعتماد المشروع في الجمعية العامة . لقد كان موقف اليابان الثابت هو احترام التوصيات التي تقدمها لجنة الاشتراكات احتراماً كاملاً . ومع ذلك فإنه بموجب المشروع الذي اعتمده اللجنة الخامسة منذ لحظات ستطلب الجمعية العامة من لجنة الاشتراكات إعداد جدول للأنصبه المقررة على أساس توصياتها السابقة ، مع بعض

(السيد سوغانو ، اليابان)

التعديلات . إن اليابان لا تستطيع قبول تعديلات في منهجية تحديد جدول الانصبه المقررة المقبل . وقد انضمت الى توافق الآراء بروح من التسوية . وهي تلاحظ ، في ذلك الصدد ، بأنه بموجب الفقرة ٣ من المشروع ستقرر الجمعية العامة فترة تطبيق جدول الانصبه المقررة المذكور . ولكن ، من الواضح أن تلك مسألة ينبغي معالجتها وفقا للمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية . وعلاوة على ذلك ، تفسر اليابان الفقرة ٣ على أساس أنها تعني بأنه يطلب الى لجنة الاشتراكات استخدام المعايير المحددة في الفقرة ٤٣ من تقريرها (A/45/11) بشأن التعديلات الخاصة المتعلقة بالجدول الآلي للفترة ١٩٩٢-١٩٩٤ . وعلاوة على ذلك فإن اليابان تود أن تشدد على أنه لم يُطلب الى لجنة الاشتراكات أن تقدم تقريراً شاملاً بشأن منهجية تحديد جدول الانصبه المقررة المقبل ، وإنما طُلب اليها أن تقدم تقريراً عن أي عمل اضطلعت به ، فيما يتعلق بالفقرة ٥ من المشروع التي يُطلب فيها من لجنة الاشتراكات أن ترفع الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين تقريراً عن الأعمال التي تم الاضطلاع بها استجابة للطلبات الواردة في الفقرة ٤ .

٣٣ - السيد مينون (سنغافورة) : قال إنه على الرغم من أن وفده قد انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/45/L.22 ، إلا أنه غير راض كلية عن النص . إن سنغافورة توافق تماماً على البيان الذي أدلى به ممثل فنلندا عند تقديمه مشروع القرار . إن بيانها ينبغي أن يُحال الى لجنة الاشتراكات ، التي ينبغي أن تضع ملاحظاتها موضع الاعتبار .

٣٤ - السيد الارياني (اليمن) : قال إنه أيضاً يوافق على البيان الذي أدلى به ممثل فنلندا .

البند ١١٩ من جدول الأعمال : تخطيط البرامج (تابع) (A/C.5/45/L.21)

٣٥ - السيد تومو مونشي (الكامبيرون) : لخص بمصرة موجزة مشروع القرار A/C.5/45/L.21 المعروف أمام اللجنة .

٣٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/45/L.21 بدون اعتراض .

٢٧ - السيد تني (اسرائيل) : قال ، موضحا موقف وفده بشأن مشروع القرار الذي أُجيب لتوه ، إن اسرائيل تود أن تسجل اعتراضها على البرنامجين ٥ و ١٥ ، الفرع بـاء . وكان وفده سيصوت ضدّهما لو كان هناك تصويت بشأنهما . إن الغرض الوحيد لهذين البرنامجين هو التشكيك في مقدرة اسرائيل ومسؤوليتها القانونية للابقاء على السيطرة على أراضي جوديا ، وساماريا وغزة . وسوف يشجع البرنامجان مزيدا من العنف في منطقة تحتاج الى التقليل من الاشارة وليس الى المزيد منها . إن اسرائيل ترفض هذين البرنامجين المضرين وسوف تواصل ادارة الأراضي باسم ولمصلحة السكان المحليين التي حين التوصل الى تسوية سياسية سلمية لا تتسم بالعنف ، متفق عليها .

٢٨ - السيد مشالسكي (الولايات المتحدة الامريكية) : قال إنه بينما لم يعترض وفده على اعتماد مشروع القرار A/C.5/45/L.21 ككل ، فإنه يود أن يسترعي الانتباه الى تحفظاته التي تم الاعراب عنها سابقا بشأن أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين وقانون البحار .

البند ١١٨ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ (تابع)

مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/45/L.15)

٢٩ - السيد ناصر (مصر) : المقرر ، قال ، مقدما مشروع التقرير ، إن الجزء الاول يتناول المسائل التنظيمية المرتبطة بنظر اللجنة في بند جدول الأعمال . ويشير الجزء الثاني الى التقديرات المنقحة للمصروفات والدخل التي وافقت عليها اللجنة الخامسة والاشارة المالية للقرارات التي أوصت بها اللجان الرئيسية الاخرى ووافقت عليها الجمعية العامة فيما بعد .

٣٠ - وأردف يقول إن الجزء الثالث يتناول المواضيع الخاصة التي نظرت فيها اللجنة ويشير الى الاجراءات التي اتخذت . ويشتمل الجزء الرابع على توصيات اللجنة الموضحة في خمسة من مشاريع القرارات . وأشار ، في هذا الصدد ، الى أن الحاشية التالية ينبغي أن تضاف الى الفقرة ٥ من الفرع الثالث عشر من مشروع القرار أولا الف :

"توصي اللجنة الخامسة ، بموجب الفقرة ٥ من المقرر الآنف الذكر ، بأن تطلب الجمعية العامة الى الامين العام توفير تذاكر سفر من الدرجة التجارية للممثلين الدائمين للدول الاعضاء المعتمدين لدى الأمم المتحدة اذا ما دعوا الى السفر في أعمال الأمم المتحدة الرسمية" .



٣١ - السيد دانكوا (غانا) : قال ، وأيده في ذلك السيد اتيوكت (أوغندا) ، إنه كان ينبغي إضافة الفقرة التالية من الفرع الخامس من مشروع القرار أولاً الف : "توافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، الواردة في الفقرة ١٤ من تقريرها" . ويبدو أنها حذفت كنتيجة لخطأ غير مقصود .

٣٢ - السيد كنيشن (المملكة المتحدة) : أعرب عن القلق بشأن الطريقة التي طلب بها إلى اللجنة أن تنظر في التقديرات المنقحة ، وقد أيده في ذلك السيد ميشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) .

٣٣ - السيد مايولي (إيطاليا) : قال إنه يؤيد الآراء التي تم الاعراب عنها منذ قليل من جانب المملكة المتحدة والولايات المتحدة . إن اللجنة تجد نفسها مرة ثانية في موقف يلزمها بأن تنظر في الميزانية البرنامجية في آخر ساعات دورة الجمعية العامة . وهو يقترح ، لمعالجة ذلك الوضع ، وجوب النظر في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة في إمكانية تغيير تواريخ السنة المالية لتقع في وقت أبكر ، من تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر مثلاً ، أو في وقت لاحق ، على سبيل المثال من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه .

٣٤ - دعا الرئيس اللجنة لاتخاذ اجراءات بشأن مشاريع القرارات الأول إلى الخامس .

#### مشروع القرار الأول

٣٥ - تم اعتماد مشروع القرار الأول بدون تصويت .

#### مشاريع القرارات الثاني إلى الرابع

٣٦ - تم اعتماد مشاريع القرارات الثاني إلى الرابع بدون تصويت .

#### مشروع القرار الخامس

٣٧ - الرئيس : أشار إلى أنه ينبغي الاستعاضة عن عبارة "بمبلغ إجمالي قدره ٣٦٠ ١٨١ ١٤٠ دولاراً (من دولارات الولايات المتحدة)" الواردة في الفقرة ٢ من الجزء جيم بعبارة "بمبلغ إجمالي قدره ٧٦٠ ٩٦٦ ١٦٤ دولاراً (من دولارات الولايات المتحدة)" ؛ كما ينبغي في الفقرة ٢ (ب) الاستعاضة عن عبارة "مخصوصاً منه" وكلمة "النقصان" بعبارة "مضافاً إليه" وكلمة "الزيادة" .

٣٨ - اعتمد مشروع القرار الخامس دون تصويت .

٣٩ - السيد انوماتا (اليابان) : قال إن وفده يود ، بعد أن انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار الخامس ، أن يؤكد من جديد على آرائه بشأن الحاجة الى اعداد الوثائق في الوقت المناسب واجراء مناقشة موضوعية من قبل الدول الاعضاء لمحتوى تلك الوثائق . وأضاف أن اليابان تشعر بالقلق لكون اللجنة الخامسة قد وافقت على زيادة بما نسبته ٩,٦ في المائة من صافي الاحتياجات لفترة لا توضع فيها الميزانية ، وذلك استنادا الى أسباب غير كافية . وأضاف أن على الامم المتحدة أن تقوم بتحسين المنهجية التي تتبعها في اعداد الميزانية البرنامجية . وبصفة خاصة ، ينبغي أن تزيد من شفافية المنهجية المتبعة كي تعكس بذلك التضخم وتقلب العملات ، مما سيسر التوصل الى اتفاق عريض فيما بين الدول الاعضاء بشأن الميزانية البرنامجية .

٤٠ - السيد كالبيتزر (المانيا) : قال إن وفده يشعر بالقلق للمجلة التي اعتمدت بها اللجنة مشروع القرار الخامس لأنه لم يتح له الوقت اللازم لدراسة مشروع التقرير .

٤١ - اعتمد مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/45/L.15) ككل دون تصويت .

البند ١٣٤ من جدول الاعمال : الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الامم المتحدة لصيانة السلم (تابع) (A/C.5/45/L.25)

٤٢ - الرئيس : استرعى الانتباه الى مشروع القرار المتعلق بهذا البند والوارد في الوثيقة A/C.5/45/L.25 .

٤٣ - السيد فيسليخ (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : تحدث بشأن نقطة نظام فقال إنه ينبغي ، وفقا للاجراء المتبع من قبل اللجنة ، عدم تقديم مشروع القرار A/C.5/45/L.25 بوصفه مشروع قرار مقدم من الرئيس لأنه لم يتم التوصل الى توافق في الآراء بشأن النص . وقال إن على مقدمي المشروع أن يطلبوا تقديمه بوصفه مشروعهم .

٤٤ - السيد دانكوا (غانا) : قال إنه كان يعتقد ، بوصفه منسق المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن البند ١٣٤ من جدول الاعمال ، أنه سيتم في نهاية المطاف التوصل الى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/45/L.25 . لذلك صدرت الوثيقة ، بمبادرة منه ، بوصفها مشروع قرار مقدم من الرئيس . ومن سوء الطالع لم يتم التوصل الى توافق في الآراء بشأن النص لان الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي لم يتمكنوا من قبول الفقرة ٦ . وبخلاف ذلك كان ثمة اتفاق عام بشأن مشروع القرار وأبنت عدة وفود رغبتها في اعتماد النص .

٤٥ - السيد سيزاكي (اليابان) : قال إن وفده لا يود أن تعود الجهات المعنية إلى استئناف الممارسة القديمة التي يقوم بموجبها أعضاء اللجنة بتقديم مشاريع قراراتهم لاعتمادها بالتصويت . ولقد وافقت اللجنة على اعتماد مشاريع القرارات على أساس توافق الآراء . وبالتالي فهو يناهذ جميع الوفود أن تتبع هذه الاجراء وأن تحاول التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار قيد النظر .

٤٦ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : قال إن وفده يشاطر ممثل اليابان ما أبداه من رأي . وأضاف أن المملكة المتحدة تشعر بالقلق لما لطريقة تسيير أعمال اللجنة من آثار أوسع نطاقا .

٤٧ - السيد كونمي (ايرلندا) : قدم مشروع القرار A/C.5/45/L.25 باسم الدول التالية : الأرجنتين ، اسبانيا ، المانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بولندا ، الدانمرك ، السويد ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، لبنان ، مصر ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، هنغاريا ، هولندا ، واليونان ، فقال إنه يأمل في أن تتمكن اللجنة من اعتماد المشروع دون اجراء تصويت .

٤٨ - السيد فوكس (الولايات المتحدة الامريكية) : قال إنه ، ولئن كان مشروع القرار A/C.5/45/L.25 يحتوي على الكثير مما هو ايجابي ، ومع أن أي قرار متخذ بتوافق الآراء من شأنه أن يفيد المنظمة إلى حد بعيد ، لا يستطيع وفده تأييد الفقرة ٦ . ومن أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الفقرات ١ إلى ٥ ، ينبغي أن يقوم مقدمو مشروع القرار بحذف الفقرة ٦ وجعل مشروع القرار مشروعاً منفصلاً .

رفعت الجلسة في الساعة ١٣/٢٠ واستؤنفت في الساعة ١٥/٤٠

٤٩ - السيد فيسليخ (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إن مما حال دون قيام اللجنة باعتماد مشروع القرار A/C.5/45/L.25 بتوافق الآراء هو الصعوبات الخطيرة المتعلقة بالصياغة الحالية للفقرة ٦ من المشروع . وأضاف أنه يؤيد تماماً الرأي القائل بأنه سيكون من المستصوب للغاية انتهاك مبدأ توافق الآراء . ولذلك فهو يقترح أن تعتمد اللجنة المشروع بتوافق الآراء ، على أن تؤجل اعتماد نص الفقرة ٦ إلى الدورة التالية . وعندئذ يمكن تناول هذه المسألة في أي وقت قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين ، ربما عند استئناف الدورة الخامسة والأربعين المزمع في نيسان/

(السيد فيسليخ ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

ابريل ١٩٩١ . وأكد أنه على ثقة من أن أية مشاورات سياسية رفيعة المستوى ستؤدي الى نسخة مرضية للفقرة ٦ بحلول الدورة السادسة والاربعين . وقال إن اعتماد قراره هذا من شأنه أن يحقق مصالح جميع الدول ومصحة الأمم المتحدة ، لأنه يتيح للجنة الخامسة امكانية الاستمرار في عملها استنادا الى توافق الآراء في المسائل ذات الملحة بالميزانية .

٥٠ - السيدة موستونين (فنلندا) : قالت ، مؤيدة من قبَل السيد كونمي (ايرلندا) ، إنه قد آن الاوان لاتخاذ قرار بشأن هذه المسألة ، وأن الاقتراح السوفياتي غير مقبول . فلقد أجريت بالفعل ولا تزال تجرى مشاورات مطولة وقدمت وثائق كافية بشأن الزيادة المنصوص عليها في الفقرة ٦ . لذلك فإن على اللجنة اتخاذ إجراء فورا بشأن مشروع القرار .

٥١ - السيد فوكس (الولايات المتحدة الامريكية) : أعلن أنه يؤيد الاقتراح السوفياتي لأنه سيكون من المؤسف إجراء تصويت على مسألة مهمة ، ألا وهي مسألة عمليات صيانة السلم . وعلل ذلك قائلاً إن من شأن الاقتراح السوفياتي أن يتيح للجنة امكانية معالجة شواغل البلدان المساهمة بقوات بينما يجري استعراض شامل للترتيبات المالية المتعلقة بعمليات صيانة السلم .

٥٢ - الرئيس : قال إنه يفسر بيان فنلندا بمشابة طلب لإجراء تصويت بشأن الاقتراح السوفياتي ، مشن من قبل ايرلندا .

٥٣ - أجرى تصويت مسجل بشأن الاقتراح السوفياتي المتعلق بمشروع القرار  
A/C.5/45/L.25 .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الاردن ، اسرائيل ، بربادوس ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، نيوزيلندا ، الولايات المتحدة الامريكية .

المعارضون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا ،  
إندونيسيا ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ،  
أيسلندا ، إيطاليا ، باكستان ، البرازيل ، البرتغال ، بروني ،  
دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ،  
بوركينافاسو ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تشيكوسلوفاكيا ،  
جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، رومانيا ، السلفادور ،  
سنغافورة ، السويد ، شيلي ، غانا ، الفلبين ، فنزويلا ،  
فنلندا ، فيجي ، الكاميزون ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ،  
كولومبيا ، ليسوتو ، ماليزيا ، المكسيك ، النرويج ، النمسا ،  
نيبال ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ،  
يوغوسلافيا ، اليونان .

الممتنعون : الإمارات العربية المتحدة ، البحرين ، بنن ، تركيا ، الجزائر ،  
الجمهورية العربية الليبية ، زائير ، الصين ، فرنسا ،  
كوت ديفوار ، الكونغو ، مدغشقر ، مصر ، ملاوي ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .

٥٤ - رفض الاقتراح السوفياتي بأغلبية ٥٤ صوتا مقابل ٧ أصوات ، مع امتناع ١٦ عضوا  
عن التصويت .

٥٥ - السيد فوكس (الولايات المتحدة الأمريكية) : اقترح صياغة الفقرة ٦ من مشروع  
القرار A/C.5/45/L.25 بحيث يصبح نصها كالتالي :

"تقرر ضرورة ادخال تعديل دوري على معدلات السداد لحكومات البلدان  
المتبرعة بقوات ووجوب إيلاء اهتمام خاص رفيع المستوى لهذه المسألة في  
الدورة الخامسة والأربعين المستأنفة للجمعية العامة في نيسان/ابريل وذلك في  
سياق النظر العام في الترتيبات المالية لعمليات صيانة السلم ، مع مراعاة  
الطابع المتغير لأنشطة صيانة السلم" .

٥٦ - والعنصران الرئيسيان لهذا التعديل يتمثلان في القرار الذي يقضي بادخال  
تعديلات دورية ، وفي الالتزام باتخاذ إجراء في هذا الشأن في نيسان/ابريل ١٩٩١ .  
فإذا ما اعتمد التعديل ، سوف يبت في المسألة قيد النظر قبل انعقاد الدورة السادسة

(السيد فوكس ، الولايات

المتحدة الامريكية)

والاربعين بل وقبل التاريخ الفعلي لسريان معدل السداد الجديد ، ألا وهو ١ تموز/يوليه ١٩٩١ . وحك اللجنة على اعتماد التعديل بتوافق الآراء . لأن من شأن ذلك أن يخدم مصالح من يدعون الى اعتماد الصياغة الحالية للفقرة ٦ .

٥٧ - السيدة روئيسير (النمسا) والسيد لوبيز (فنزويلا) : أعلننا أنهما يعارضان التعديل المقدم من الولايات المتحدة للفقرة ٦ .

٥٨ - السيد كونمي (أيرلندا) والسيد ألسترمارك (السويد) : أوضحنا أن أشر التعديل المقدم من الولايات المتحدة سيكون بمثابة تأجيل لاتخاذ قرار بشأن المسألة قيد النظر . ومن ثم فهما يعارضان هذا التعديل .

٥٩ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : تحدث تعليلا للتصويت قبل التصويت ، فأعلن أن وفده لا يعارض اتخاذ قرار بشأن الصياغة الحالية للفقرة ٦ من مشروع القرار ، كما لا يعارض التعديل المقدم من الولايات المتحدة ، إلا إلى الحد الذي يذهب فيه هذا التعديل إلى شطب الفقرة ٦ . ولذلك فإن المملكة المتحدة سوف تمتنع عن التصويت على التعديل المقدم من الولايات المتحدة ، على أساس أنه حينما يتخذ قرار بشأن مضمون الفقرة ٦ ، سوف تصوت المملكة المتحدة تأييدا لزيادة معدلات المساهمة المسؤولة عنها ، علما بأنه يجوز التسديد للدول المساهمة بقوات بالمعدلات المزيده .

٦٠ - السيدة بيرينفوير (البرازيل) : قالت إن أحد الأسباب وراء عدم تمكن وفدها من تأييد التعديل المقدم من الولايات المتحدة هو أن المسائل التي ينطوي عليها أكبر بكثير من المسائل الظاهرة للعيان في الفقرة ٦ . وأضافت أن ثمة مسائل حساسة ، مثل الطابع المتغير لعمليات صيانة السلم ، تقتضي مزيدا من الايضاح .

٦١ - أجرى تصويت مسجل على التعديل المقترح إدخاله على الوثيقة A/C.5/45/L.25 .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة الامريكية .

المعارضون : اشيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا ،  
إندونيسيا ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ،  
أيسلندا ، إيطاليا ، البرازيل ، البرتغال ، بروني دار السلام ،  
بلجيكا ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، بولندا ،  
بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ،  
السلفادور ، سنغافورة ، السويد ، شيلي ، غانا ، فرنسا ،  
الغلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، كندا ، كوبا ،  
كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسمبرغ ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ،  
النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيكاراغوا ، الهند ، هنغاريا ،  
هولندا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

الممتنعون : الاردن ، اسرائيل ، البحرين ، بنن ، تركيا ، الجزائر ، جمهورية  
تنزانيا المتحدة ، رومانيا ، زائير ، الصومال ، الكامبيرون ،  
كوت ديفوار ، الكونغو ، مدغشقر ، ملاوي ، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيجيريا ، نيوزيلندا ،  
اليمن .

٦٢ - رفض التعديل المقدم من الولايات المتحدة بأغلبية ٥٢ صوتا مقابل ٣ أصوات ،  
مع امتناع ٢١ عضوا عن التصويت

٦٢ - بناء على طلب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أجري تصويت مسجل  
على مشروع القرار A/C.5/45/L.25 .

المؤيدون : اشيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا ،  
الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أوغندا ، إيران  
(جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ،  
باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بروني دار السلام ،  
بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ،  
بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ،  
تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ،  
جزر البهاما ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ،  
رومانيا ، زائير ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ،

شيلي ، عمان ، غانا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ،  
فيجي ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ،  
الكويت ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ،  
مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، موريتانيا ، ميانمار ،  
النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ،  
هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الولايات المتحدة  
الأمريكية .

الممتنعون : اسرايل ، بربادوس ، بنن ، الجماهيرية العربية الليبية ،  
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الصين ، كوت ديفوار ،  
الكونغو ، نيوزيلندا .

٦٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/45/L.25 بأغلبية ٨٢ صوتا مقابل صوتين مع امتناع  
٩ أعضاء عن التصويت .

٦٥ - السيد ميريفيلد (كندا) : تحدث تعليلا للتصويت بعد التصويت ، فأوضح أن  
الإجراء المؤسف الذي اتخذته اللجنة لتوها لربما يكون قد نشأ عن بعض التشويش فيما  
يتعلق بطبيعة القرار ، وهو ما ينبغي عدم تفسيره على أنه إخفاق عن التوصل إلى  
توافق في الآراء بشأن المسألة الفعلية المتمثلة في زيادة معدل السداد للبدول  
المساهمة بقوات . ومضى يقول إن الوفود التي عارضت هذا القرار إنما فعلت ذلك لأسباب  
سياسية ، وعلى وجه الدقة ، عارضت هذه الوفود القرار لأنها ترى أنه خارج عن اختصاص  
اللجنة الخامسة . وقال إن وفده يرى أن اللجنة اتخذت قرارا صائبا ولكنه يأمل في  
ألا يشكل هذا التصويت بادرة فيما يتصل بالمسائل الأخرى التي سوف تنظر فيها اللجنة  
في المستقبل .

٦٦ - السيد مورداكو (فرنسا) : أبدى أسفه لكون اللجنة قد أخفقت في اتخاذ قرارا  
بتوافق الآراء بشأن مسألة لها أبعاد مالية كبيرة . ومضى يقول إن بلده ، بوصفه دولة  
مساهمة بقوات وعضوا دائما في مجلس الأمن ، صوتت تأييدا لما ارتأى أنه نص متوازن .  
وهي تأمل في أن تظل اللجنة الخامسة متمسكة بالممارسة المتمثلة في اتخاذ القرارات  
بتوافق الآراء .



٦٧ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : قال إن وفده ، وهو أيضا يمثل دولة مساهمة بقوات وعضوا دائما في مجلس الأمن ، يستطيع أن يتعاطف مع وجهات النظر التي أبدتها جميع المتحدثين بشأن المسألة قيد النظر . وهو يأسف أسفا عميقا لاتخاذ هذا الإجراء في وقت لا يزال يجري فيه استكشاف اقتراحات بديلة . وقال إن على أعضاء اللجنة أن يتأملوا في النتائج المترتبة على وضع سابقة . وينبغي ألا يغيب عن الأذهان كون المسألة قيد النظر ليست لها أية صلة البتة بالمسائل المشمولة في قرار الجمعية العامة (٢١٣/٤) .

٦٨ - السيد كوني (أيرلندا) : أيد الملاحظات التي أبدتها ممثلو كندا وفرنسا والمملكة المتحدة . وأضاف أن نتيجة التصويت تمثل اعترافا بالعبء الواقع على كاهل الدول المساهمة بقوات . ولذلك فإن من المؤسف أن بعض الوفود عارضت إحداث زيادة في معدلات السداد بعد أن كانت هذه الزيادة مستحقة منذ أمد بعيد . ومع ذلك فإن وفده يأمل في ألا يشكل هذا التصويت سابقة .

٦٩ - السيد حميدة (الجمهورية العربية الليبية) : قال إن من المؤسف أن هذا القرار أجل إلى وقت متأخر في مداوات اللجنة . وذكر أن وفده امتنع عن التصويت لأنه لم يتمكن من الاتصال بسلطات بلده للحصول على التعليمات اللازمة .

٧٠ - السيد دانكوا (غانا) : قال إنه ولئن كان من المستصوب اتخاذ القرارات بتوافق الآراء فإن التصويت ، مع ذلك ، غير محظور لا بموجب النظام الداخلي ولا بموجب أحكام قرار الجمعية العامة (٢١٣/٤) . ولب هذه المسألة لا يكمن في وضع سابقة وإنما فيما إذا كان الجميع يستطيعون قبول الإرادة التي عبرت عنها الأغلبية . وأعرب عن أمله في أن يضع الأعضاء في أذهانهم فضائل التفاوض .

٧١ - السيد فونتين أورتيز (كوبا) : أعلن أنه يؤيد الملاحظات التي أبدتها ممثل غانا . ذلك لأن أحكام الميثاق لا تزال تنطبق على عملية اعتماد القرارات .

٧٢ - السيد سيزاكي (اليابان) : أوضح أن وفده ، بوصفه من المساهمين الكبار ، حاسن للغاية إزاء أية زيادة بتكاليف عمليات صيانة السلم . بيد أنه صوت تأييدا لما يرى أنه يمثل زيادة معقولة في معدلات السداد . وهو يأسف أسفا عميقا لفشل اللجنة في اتخاذ قرار بتوافق الآراء .

٧٣ - السيد ماجولي (إيطاليا) : قال إن الأصوات الايجابية التي أدلى بها جميع أعضاء المجتمع الأوروبي لا تؤكد فقط على وحدة هذا المجتمع وإنما على الأهمية التي يعلقها أفرادها منفردون على السلم ، وهو له ثمنه . وقال إن وفده يرى أن التصويت الذي أجري على المسألة المحددة قيد البحث لن يشكل إخلالا بممارسة اللجنة المتمثلة في اعتماد القرارات بتوافق الآراء فيما يتعلق بجميع المسائل المالية .

٧٤ - السيد كورنيليسين (هولندا) : قال إن وفده يأسف لانعدام توافق الآراء ولكنه يرى أن قرار اللجنة صحيح . ومضى يقول إن السداد السليم هو عنصر ضروري للإدارة المنظمة لعمليات صيانة السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة ، من وجهة نظر الدول المساهمة بقوات وكتعبير عما للمجتمع الدولي من مسؤولية جماعية عن السلم ، على حد سواء .

#### اختتام أعمال اللجنة .

٧٥ - الرئيس : قال إنه على اقتناع بأن اللجنة الخامسة سوف تستطيع أداء أعمالها بطريقة أكثر فعالية وبناتج أفضل . ولذلك اقترح يقترح أن تجتمع الوفود بطريقة غير رسمية لمناقشة طرق العمل بهدف تحديد فوائد في الدورات المقبلة . وقال إن اللجنة الخامسة أبدت ، في الدورة الحالية ، تصميمها على الدفاع عن مجال اختصاصها ، واتخذت عددا من القرارات التي ترمي إلى الحد من التجاوز غير المرغوب فيه من قبل أي لجنة رئيسية فيما يتعلق بمجال الاختصاص المحدد للجنة أخرى . وفيما يتعلق بموظفي الأمم المتحدة ، ينبغي للجنة أن تعثر على وسيلة فعالة نوعا ما للاتصال ، توخيا لمصلحة الطرفين كليهما . وقال إن أعضاء اللجنة لابد أن يكونوا قد لاحظوا أنه قد تبين أن بالإمكان بدء الاجتماعات في ، أو قرب ، الموعد المحدد ، وأن الوفود اختصرت كلماتها ، وأن اللجنة استطاعت إنجاز أعمالها قبل عدة أيام دون اللجوء إلى العمل أثناء عطلة نهاية الأسبوع والى عقد اجتماعات في منتصف الليل .

٧٦ - وبعد تبادل التهاني ، أعلن الرئيس أن اللجنة اختتمت أعمالها للسدورة الخامسة والأربعين .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠